

خطر المخدرات

آية الله العظمى الإمام السيد محمد الحسيني الشيرازي (قدس سره)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

المخدرات أفيون الشعوب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

وبعد:

المخدرات وما أدراك ما المخدرات؟

إنها بلاء العصر، وفتنة الشياطين، ومصيبة القرن، وداء الأمم، ودمار الشعوب.

إنها مسؤولية الرؤساء والحكام، ونتيجة الدكتاتورية والاستبداد، وسلبات حياة الفوضى والغاب، ووليدة

الظلم والجور، وريبيبة سوء التوزيع للقدره والمال.

إنها زرع الاستعمار والمستعمرين، وشجر الاستثمار والمستثمرين، ولقاح النفاق والشرك، وحاصل مزارع

الطواغيت والظالمين، وثمر الانحراف عن منهج الأنبياء والمرسلين.

نعم، إن تفشّي المخدرات وشيوعها في الناس، وإدمان الشباب والشابات عليها، بلاء مدمر ومرض عضال،

يفتك بالجماهير، ويحطم القيم والأخلاق، ويهدم التمدن والحضارات.

إن توسع المخدرات وتسربها في الناس، على ما فيه من خطر كبير، هو نتيجة كل العوامل التي ذكرناها أولاً،

وخاصة العامل الأخير، وهو: انحراف الشعوب بصورة عامة، والرؤساء والحكام بصورة خاصة، عن منهج

الأنبياء، المنهج الذي رسم الله تعالى فيه حدود كل شيء، ولكل الناس.

فقد رسم فيه الكسب الطيب، وميَّزه عن الكسب الخبيث، والكسب الحلال عن الكسب المحظور والحرام،

والحرفة النافعة عن الحرفة الضارة والفاصلة، والمهنة المفيدة عن المهنة المضرة والخاسرة، والأعمال

الصالحة الممدوحة عن الأعمال الطالحة المذمومة، ثم وعد على الطيب، والحلال، والنافع، والمفيد، والصالح،

الأجر في الدنيا والثواب في الآخرة، وتوعّد على الخبيث، والحرام، والضار، والمضّر، والطالح، المؤاخذة في

الدنيا والعقاب في الآخرة.

وذلك لكل الناس وجميع طبقاتهم، فقد رسم للرؤساء والحكام حدود عملهم وأبعاد وظائفهم، وعرفهم بأنهم

وحدهم المسؤولون عن رفع المستوى الثقافي والعلمي، والاقتصادي، لشعوبهم ورعاياهم، وإن كل خلل أو نقص

في ذلك، يواخذون به ويحكمون عليه، وعرف الحكومة والرئاسة، مسؤولية وخدمة، لا سيطرة ونقمة.

كما وقد رسم للشعوب والرعايا حدود عملهم وأبعاد وظائفهم، وعرفهم بأنهم وجميع المسلمين هم كلهم

المسؤولون عن تعديل زيغ الرؤساء والحكام، وتقويم اعوجاجهم وانحرافهم، ومطالبتهم بحقوقهم وحررياتهم،

ورفع يدهم عن الحكم والرئاسة، لو لم يستجيبوا لمطالبهم، وخلعهم عن مناصبهم لو لم يقوموا بواجباتهم

وظائفهم، وهكذا بقية الحقوق والوظائف.

ثم إن منهج الأنبياء الذي فيه رسم كل الحدود والأبعاد، ولكل الناس والمجتمعات، الذي بشر به موسى في توارته، وداود في زيوره، وعيسى في أنجيله، يتمثل اليوم في منهج خاتم الأنبياء (صلى الله عليه وآله)، ويتجسد في دينه القويم، آخر صيغة الأديان، وفي شريعته السمحاء خاتمة الشرائع السماوية: الإسلام، نعم الإسلام كما هو في القرآن، وسنة الرسول (صلى الله عليه وآله)، وأحاديث أهل البيت (صلى الله عليه وآله)، وكتب الفقهاء المراجع، وفتاواهم المستندة إلى الأدلة الأربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والعقل، وليس الإسلام كما هو في قاموس الحكام والرؤساء، والطغاة والجبابرة، فإن الإسلام هو منهم ومن أعمالهم الهوجاء، وتصرفاتهم العشوائية براء.

فالى كل العالم الإسلامي شعوباً وحكّاماً، بل إلى كل الشعوب والمجتمعات في العالم البشري، المتلهفين للقيم الأخلاقية، والمثل الإنسانية، والمتعطشين للعدل والقسط، والسعادة والحرية، والاملين حياة رغيدة هانئة، خالية من الفقر والجهل، والمرض والمخدرات، ومن كل ما ينغص العيش ويدمرّ الحال، نهيب بجميعهم العودة إلى الإسلام، وإلى تعاليمه الراقية، وقوانينه الحكيمة والعادلة، وتطبيقها الحرفي الدقيق، في كل مجالات الحياة الفردية والاجتماعية، والاقتصادية والسياسية، وغير ذلك. فإنه وحده الكفيل لخلصنا من المخدرات ومن عواقبها الوخيمة، ومن كل ما يشبه المخدرات من البليات والآفات، الناتجة من الانفلات عن منهج الأنبياء، أخذ الله بيد الجميع إلى الإسلام، ووقفنا لما يحب ويرضى، إنه موفق وهو المستعان.

بسم الله الرحمن الرحيم

ماذا في تعاطي المخدرات؟

فصل: لا يخفى إن استعمال المسكرات والمخدرات كالكهرونيين وما أشبه ذلك، يحدث مشاكل خطيرة للإنسان، ويورطه في بؤرة مليئة بالغصص والأشجان، ومشحونة بالعاهات والأمراض، والآلام والويلات، مما يدعو الإنسان العاقل إلى اجتنابها والحذر منها، بل وإلى محاربتها ومكافحتها، رحمة ببنينا نوعه، وشفقة عليهم من خطرهما، وتطهيراً للمجتمع من بلاتها وآفاتهما، ناهيك عن انتاجها وتجارتهما، وتناولها وتعاطيها، وإليك بعض أضرارها بحسب تقرير الأطباء وعلماء النفس والاجتماع:

الأول: إنه يسبب صعوبة في التنفس وارتشاحاً في الرئة.

الثاني: يؤدي إلى فقدان الوعي بدرجة متفاوتة، تصل أحياناً إلى حد الإغماء الكامل والغيبوبة التامة.

الثالث: ينتج ارتفاع الضغط الداخلي في الجمجمة، ومن المعلوم أن ارتفاع الضغط الداخلي في الجمجمة يؤدي أحياناً إلى العمى، أو إلى الشلل، أو إلى الصمم، أو إلى الخرس، أو ما أشبه ذلك.

الرابع: يسبب نوبات الصرع والتشنج.

الخامس: يحدث ارتفاعاً في درجة الحرارة، قد تصل إلى أربعين درجة مئوية، أو أكثر أحياناً.

السادس: يؤدي إلى ضيق شديد في حدقة العين.

السابع: يسبب ارتشاحاً في الدماغ.

الثامن: ينتهي إلى حصول اضطراب مفاجيء وسريع في دقات القلب.

التاسع: يفضي إلى حدوث ارتشاح مباحث ومستمر في الرئتين، لدرجة يؤدي إلى أن الرغوة تخرج من الأنف والفم.

العاشر: يؤدي إلى ضمور الدماغ، وإلى حدوث حالات من الجنون، أو الخوف والذعر، أو ما أشبه ذلك، وإلى حصول نوبات من الهُجر والهُذيان.

الحادي عشر: يؤثر تأثيراً كبيراً على وظائف الدماغ، فيفقد الشخص ذاكرته، وتتبدل عواطفه، ويفقد مقدراته العقلية تدريجياً، حتى يصل إلى الفقر العقلي التام.

الثاني عشر: يحدث زيادة في جفاف الدماغ، تصل أحياناً إلى السكتة الدماغية.

الثالث عشر: يسبب انخراماً في الحاجز الأنفي، فإن الحاجز الأنفي ينخرم عند متعاطي الهيرويين شماً، وكذلك يحدث لمتعاطي الكوكايين شماً.

الرابع عشر: ينتج التهاباً وغالباً انسداداً في الأوعية الدموية، بمعنى: تخثر الدم في تلك الأوعية.

الخامس عشر: يؤدي إلى تجمع المياه الزائدة في الجسم وعدم القدرة على دفعها، وهي ملازمة للفشل الكلوي.

السادس عشر: إنه ينتهي إلى حدوث قروح مزمنة تحت الجلد، فيما إذا زرقت المادة المخدرة في العضلة أو

تحت الجلد.

السابع عشر: يفضي إلى حصول آلام شديدة في العضلات، وضعف شديد في القوى، وربما يسبب صدمة شديدة على الكلى، وأحياناً ينتهي إلى الفشل الكلوي.

الثامن عشر: يؤدي إلى هجوم الأفكار السوداوية على المدمن، وإلى تشديد حالات القلق والاضطراب، وازدياد حالات الشك والترديد، ويسبب الاعتقادات الباطلة والهلوسات، لدرجة يقدم فيها المدمن على جرائم القتل أو الانتحار.

التاسع عشر: يسبب الأفيون أو المورفين أو الهروين، ضعف الجنس لدى المتعاطي، وذلك بتثبيط نشاط الغدد الجنسية، وهذا الضعف قد يؤدي إلى العقم وعدم الإنجاب، وقد تظهر في الرجل آثار الأنوثة أيضاً، هذا بالنسبة إلى الرجل، وأما بالنسبة إلى المرأة فإن ذلك يؤدي إلى اضطراب في الدورة الشهرية لديها، كما أنه قد يحدث فيها ظهور آثار الرجولة.

العشرون: يسبب إدمان الهروين أو الأفيون أو المورفين، اضطرابات شديدة في الجهاز التناسلي للمرأة، فتقل الرغبة الجنسية لديها، وتصاب بالبرود الجنسي بروداً إلى حد الابتعاد عن الرجل، مما يسبب النزاع، وأحياناً يؤدي إلى الطلاق، ومع هذا فكثيراً ما ترى المدمنات يمتهنّ البغاء والعهر، ويصبحن من مؤيدي الإباحة الجنسية، ويتخذنها وسيلةً للتكسب، وذلك لأجل الحصول على المال اللازم لشراء الجرعة التالية من المخدر، كما يعملن أيضاً في ترويج المخدرات من أجل الحصول على ثمن إضافي، يدفعنه لقاء حقنة أو شمة أخرى من الهروين.

الحادي والعشرون: يورث ذلك بالنسبة إلى المرأة، ارتفاع نسبة الاجهاض عندها، أو يؤدي إلى ولادة مشوهين، وقد ينزل الطفل ميتاً أو مشرفاً على الموت، وإذا بقى وعاش يصبح عند كبره من المدمنين على المخدرات.

الثاني والعشرون: إن الإدمان على الهروين والمورفين وما أشبه ذلك، يقلل في المرأة المرضعة من إفراز اللبن، بسبب نقص مادة خاصة هناك، ويؤدي ذلك أيضاً إلى إطالة فترة النفاس عندها، وزيادة المضاعفات لديها، وما يحدث فيها من نزف متكرر أو من حمى نفاسية، إضافة إلى زيادة احتمال تعرضها بعد الولادة، إلى الإصابة بالأمراض بشكل كبير، وذلك نتيجة لضعف بنيتها، ونقص المناعة.

الثالث والعشرون: إن بعض العوارض الناتجة من استعمال المخدرات، يفضي إلى ارتفاع ضغط الدم، والإحساس الدائم بالدوران والصداع، وفقدان الشهية بالنسبة إلى الطعام، وفقد الرغبة الجنسية بالنسبة إلى الزوجة، وقد يسبب الاستعمال غثياناً شديداً، وقيناً مريعاً، وخاصة عند تناول لأول مرة، وقد كان الأطباء القدامى يصفون الأفيون وما أشبه بأنه يسقط الشهوتين: شهوة الطعام، وشهوة الجنس.

الرابع والعشرون: يؤدي استعمال المورفين والهروين وما أشبه ذلك، إلى الاحتباس البولي، وعدم القدرة على التبول، والإحساس بامتلاء المثانة بسرعة، والرغبة الملحة في التبول وعدم القدرة عليه، وقد تبلغ عدم القدرة على التبول إلى درجة كبيرة، بحيث يستوجب ذلك عملية القسطرة لإخراج البول المحتبس، وأحياناً يؤدي ذلك إلى الفشل الكلوي.

الخامس والعشرون: يحدث تناول المخدرات طنيناً في الأذنين، لا ينفك عن الإنسان المتعاطي ولا يتركه.

السادس والعشرون: ينتج تعاطي المخدرات إصفرار المخاطيات، وشحوب في لون الوجه ناتج عن فقر الدم، ونقص الحديد عند المتعاطي.

السابع والعشرون: يؤدي إلى التهاب شبكية العين.

الثامن والعشرون: يسبب إصابة الصمامات القلبية.

التاسع والعشرون: يحدث اضطرابات في وظائف الغدة الدرقية.

الثلاثون: يؤدي إلى الإصابة بمرض فقدان المناعة المكتسبة (الإيدز).

الإدمان والأعراض الملازمة له

فصل: لا فرق في استتباع تعاطي المخدرات، الأعراض الخطيرة المزبورة، بين أن يكون تعاطيه عن طريق الحقن، أو عن طريق الأكل، أو عن طريق التدخين، أو عن طريق الشم أو غير ذلك، فإن أي نوع من أنواع تعاطيه يورث تلك الأعراض الخطيرة، ثم إنه عند امتناع المدمن عن التعاطي، تظهر عليه أعراض خطيرة أخرى، فلا هو حال الاستعمال سالمٍ منها، ولا هو حال الترك معافاً عنها، فبلاء الإدمان بلاء دائم ومستمر، وإليك قائمة ببعضها:

الأول: عندما يؤمر بالامتناع عن المخدرات، يحاول وبكل الوسائل ومهما كلفه الأمر، في الحصول عليها، ويستعد لأن يدفع في سبيلها أبهض القيم، وأعلى الأثمان، حتى ولو كان الثمن تقديم عرضه وشرفه، وذلك في سبيل الحصول على الجرعة منها، ولذا قد يؤدي الأمر ببعض المدمنين بأن يقدم زوجته، أو يقدم نفسه للفحشاء والمنكر ثمناً لذلك، كما أنه قد يؤدي به والعياذ بالله إلى الانحراف والدعارة.

الثاني: الشعور بالانقباض والانكماش، والخوف والرعب، في حالة ما إذا استمر المنع ولم يتمكن المدمن من الحصول على جرعته من المخدر.

الثالث: الإصابة بقلق نفسي، واضطراب فكري، وتوتر عصبي، وانفعال روحي، وحدة في الأخلاق، فلا يستطيع الاستقرار في مكان واحد، أو على حالة واحدة، ولذلك تراه ينتقل دائماً من هنا إلى هناك، ومن حالة إلى حالة، من الاستلقاء إلى القيام، ومن القيام إلى القعود وهكذا، كما أنه يصاب بالأرق فلا يستطيع النوم في الفراش، ولذا يحاول بعضهم لتحقيق الاستراحة والنوم ابتلاع أقراص منومة، أو ما أشبه ذلك.

الرابع: عدم التركيز، وعدم القدرة على التفكير، وعدم امكان البت في أي أمر من الأمور، حتى في أبسط الأشياء، فكيف بالأمور المهمة، التي تتطلب قسطاً كبيراً من التفكير؟ وذلك لأن فكره ينصرف دائماً إلى حصوله على جرعة من المخدر.

الخامس: الشعور بالكسل والخمول، والإصابة بتثاؤب مستمر، وتمطد دائم.

السادس: الابتلاء بحالة نفسية يفقد معها القدرة على أداء العمل، حتى وإن كان في وقت العمل، وكان مستأجراً له، أو كان حصول المال متوقفاً على عمله.

السابع: الإصابة باحمرار شديد في العين، مع ارتخاء الجفن العلوي، وعدم القدرة على فتح العين بالكامل، حتى إذا رآه أحد حسبه في حالة الخمار والرهل.

الثامن: الابتلاء بقشعريرة في الجلد، وأحياناً تصل القشعريرة إلى انكماش وتغير في لون البشرة.

التاسع: حدوث تكسر بالجسم، وتقلصات عضلية باليدين والقدمين كحالة المحتضر.

العاشر: الابتلاء بالنزيف الأبيض من جميع فتحات الجسم، ومسامات الجسد على هيئة رشح السوائل، سواء من العين، أو الأذن، أو الأنف، أو المخرجين الأسفلين، وحصول غثيان وقيء متكرر، وإسهال متناوب، ورغبة في التبول، وزيادة في كمية البول وتغير في كلفيته، وتصبب العرق الكثير مع سخونة في الجسم، وربما يحدث عنده إحساس بالبرودة الشديدة.

الحادي عشر: الإصابة بفقدان الشهية وعدم الرغبة في تناول الطعام والشراب، بحيث إنه لو وضعت أمامه أشهى المأكولات وأطيب الأشرطة، فإنه ينصرف بكل حواسه عن الأطعمة الطيبة، والمشروبات اللذيذة، ولا يفكر إلا في جرعة المخدر.

الثاني عشر: الابتلاء بارتفاع نسبة السكر في الدم، وأحياناً يصل الارتفاع إلى درجة كبيرة تتجاوز ضعف النسبة المتعارفة.

الثالث عشر: حدوث هبوط في التنفس، وربما يكون الهبوط كبيراً جداً بحيث يشعر المدمن كأنه في حالة اختناق.

الرابع عشر: الشعور بالضيق الشديد والكآبة الروحية القاتلة، بحيث يرى الدنيا قد اظلمت في وجهه واسودت أمام عينيه، كما يحصل لديه تدمر شديد، وسخط بالغ على كل شيء في هذه الحياة، ورغبة أكيدة في الانتحار، وذلك للهرب من هذا الجحيم الذي يرى نفسه فيه، متصوراً أنه إذا انتحر ينتقل إلى عالم أفضل، بينما ذلك العالم هو عالم الحساب والجزاء على كل صغيرة وكبيرة، إلا من رحم الله.

الخامس عشر: انعدام الرغبة الجنسية فيه تماماً، حتى ولو حضرت عند الرجل المدمن أجمل امرأة، أو حضر عند المرأة المدمنة أجمل الرجل.

السادس عشر: الإصابة بالأعراض المذكورة آنفاً، عند المتعاطي الذي منع عن المخدر، أو الذي تأخرت عنه جرعته، لا تعالج ولا يتغلب عليها إلا بحصوله على جرعة من المخدر، ومزیداً من الجرعة المتوالية والمتعاقبة، ولذا يستمر الإدمان، وأيضاً المتعاطي نفسه حيث يصاب بهذه الحالات والأعراض الخطيرة، يفكر بعد حصوله على المخدر وتخلصه الآني والموقت من تلك الحالات والأعراض، أن يحصل على مال أكثر، ولو بسرقة، أو غصب، أو نهب، أو احتيال، أو استجداء، أو ما أشبه ذلك، حتى يستطيع أن يوفر على نفسه المخدر أكثر فأكثر.

السابع عشر: إذا استمرت هذه الحالات عند المتعاطي، فإنها إما تؤدي به إلى الجنون، أو الوفاة المبكرة، أو كما ذكرنا تؤدي به إلى الانتحار، أو قطع عضو أو شلّه، أو ما أشبه ذلك.

حالات تسمم خطيرة تصيب المدمن

فصل: إذا تعاطى الشخص كمية كبيرة من المورفين، أو ما أشبه ذلك، فإنها تؤدي إلى حالة تسمم حادٍ تنتهي به أحياناً إلى الوفاة، وغالباً ما تجعله يشعر بأعراض خطيرة كالتالي:

الأول: دوران في الرأس، وتكسر في الجسم.

- الثاني: رغبة غالبية في النوم وإن كان قد نام كثيراً قبل ذلك.
- الثالث: فقد التأثير بكل المؤثرات الخارجية وإن كانت حساسة.
- الرابع: الدخول في غيبوبة تدريجية حتى تكون غيبوبة تامة.
- الخامس: الشعور بالضيق الشديد وعدم الراحة، وإن كان المتعاطي يشعر أولاً بالنشوة، والسرور الكاذب عند بداية التعاطي.
- السادس: ابتلاء المتعاطي بالغثيان نتيجة اختلال الجهاز الهاضم بالمخدرات.
- السابع: إصابة المتعاطي مستمر، مع لوازيم الشديد، مثل: انقباض عضلات الحلق والوجه.
- الثامن: ضعف النبض، بحيث لا يشعر بالأخذ بالنبض، بضرباته.
- التاسع: اختلال في التنفس وصيرورته بطيئاً وعميقاً، لأن المخدر يؤثر تأثيراً كبيراً على الجهاز التنفسي.
- العاشر: شحوب شديد في الوجه، حتى يظن كل من يراه أنه كان مريضاً منذ زمان.
- الحادي عشر: حصول حرقة في الشفتين.
- الثاني عشر: حدوث حرقة شديدة تحت الأظافر.
- الثالث عشر: شعور المصاب بقشعريرة حادة، وبرودة شديدة، وانخفاض في درجة حرارة الجسم.
- الرابع عشر: حصول عرق بارد غزير، يغمر الجسم كله من مفرق رأسه إلى أخمص قدميه.
- الخامس عشر: حدوث احمرار في العينين، أو زرقة غالبية مع ضيق شديد في حدقة العين، وغبرة تعلق الوجه.
- السادس عشر: الإصابة باختلال في الرؤية وعدم تفاعل العين مع الضوء.
- السابع عشر: الابتلاء باضطراب شديد في التنفس، وحدث حالة اختناق قاسية في الرنتين، وذلك كما ذكرنا فيما مضى، وربما تشتد هذه الحالة بالمصاب بحيث تحدث له الوفاة بعد ذلك، نتيجة لشلل في الجهاز التنفسي.

إسعافات أولية لحالات التسمم

- فصل: يجب إسعاف المريض في حالة التسمم الشديد بالمورفين والأفيون بأمور:
- الأول: عمل تنفس اصطناعي للمصاب، وإيصال الأوكسجين إليه.
- الثاني: زرقه بعض الحقن لتنشيط جهاز التنفس.
- الثالث: عمل غسيل للمعدة ولو بشاي مغلي، أو قهوة مغلية، لكن الغسيل بالدواء أفضل.
- الرابع: عمل حقنة شرجية.
- الخامس: تزريق حقن في الوريد.
- السادس: محاولة تنبيه المصاب باستمرار، ووضع الماء البارد على رأسه وظهره.
- السابع: إعطاء المصاب محلول الملح بالوريد، وذلك لتحريض الكلى على العمل وزيادة التعرق، في محاولة لإفراز المخدر عن طريق الكلى مع البول، أو عن طريق العرق.
- الثامن: إعادة غسيل للمعدة، وذلك لأن إفراز المخدر في الجهاز الهضمي يكون أكثر من باقي أجهزة الجسم،

فيفضل في هذه الحالات الصعبة تكرار عمل الغسيل وإعادته عدة مرات، وكذلك تكرار عمل الحقن الشرجية.

المدمن وأقسام تسممه

فصل: إن تعاطي المورفين ومشتقاته يسبب للمتعاطي التسمم، وذلك لأن كل المخدرات هي من المواد السامة التي يؤدي سوء استعمالها للتسمم، وكثيراً من الأحيان ينتهي إلى الموت، وينقسم هذا التسمم إلى قسمين:

الأول: التسمم المزمن، فإنه يصاب المدمن بسبب تكرار تعاطيه المخدرات بشكل مستمر، بتسمم مزمن يبرز بمجموعة من الأعراض، مثل: انحراف الجهاز العصبي انحرافاً شديداً يؤدي بالمدمن إلى الجنون أحياناً وبالخراف أخرى، مع العلم أن الجنون فنون، بالإضافة إلى ضمور في الدماغ، وفقدان للذاكرة، وكذلك قلة في الإدراك، وقد تصاب شرايين الدماغ بالجلطات، مما يحدث في المتعاطي أنواعاً مختلفة من الشلل، وقد يلتهب النخاع الشوكي أو أحد الأعصاب، وقد يصيبه الإغماء، وقد يصاب بالخثرات الدموية، وبالاضطرابات النفسية، وبكثرة الشكوك والأوهام، وبالهلوسات السمعية والبصرية، وبالأفكار السوداوية، وبحالات من الكآبة والقلق، تؤدي أحياناً إلى الانتحار وقتل المدمن نفسه، وتصاب الكلى عند المدمنين بعدة إصابات وتنتهي غالباً بالفشل الكلوي الكامل، ويلاحظ هنا ارتشاح الماء في جميع أنحاء الجسم، كما تصاب المثانة بالاحتباس والاسترخاء مما يؤدي ذلك إلى صعوبة التبول واستحالاته أحياناً، وقد يحتاج إلى سحب البول.

هذا بالإضافة إلى إصابة المدمن بحالة من الوهن والضعف بسبب انخفاض كبير في ضغط الدم، وشعور دائم بالدوران والغثيان، ونقص متواصل في الشهية للطعام والشراب، وإسكاً مستمراً لیبوسة حادة في المزاج، بحيث لا يتمكن من دفع الفضلات الصلبة ثلاثة أيام أو أربعة أو خمسة، وأحياناً إلى أسبوع.

الثاني: التسمم الحاد، فإنه ربما يحقن المرء نفسه بجرعة أكبر من الكمية التي يتحملها جسمه، من غير فرق بين استعماله المورفين أو الهيروين، وغالباً ما يكون ذلك عند الاستعمال في أول مرة، خصوصاً إذا أخذ جرعة كبيرة خطأ، أو عمداً، أو لعدم معرفته بالكمية الحقيقية الفعالة المأخوذة في الحقنة، وذلك للغش في الهيروين الذي يباع في الأسواق مخلوطاً بمواد أخرى، واختلاف كميته الحقيقية بين مرة وأخرى، وبين مصدر ومصدر، فأحياناً قد لا تحتوي الجرعة على أكثر من غرام واحد من الهيروين، بينما تحتوي نفس الجرعة وبقدرة من مصدر آخر على ثلاثين غراماً، مما يسبب من حيث النتيجة حالة من التسمم الحاد، التي تؤدي إلى أعراض شديدة على الإنسان، مثل: الإصابة بالغثيان، والدوار الشديد، والقيء المتكرر، وازدياد ضربات القلب، وإصابة الدماغ بجلطة دموية تؤدي إلى حدوث شلل عند المدمن، أو حدوث ارتفاع الضغط الداخلي عند قحف الرأس فينزف من دماغه، ويترتب على ذلك مضاعفات خطيرة، وإصابته أحياناً بنوبات من الصرع والتشنجات الشديدة، وباضطراب في التنفس كثيراً، وبحيث يتوقف التنفس عنده بشكل كامل، مما يؤدي به أحياناً إلى الموت المفاجيء والسريع، وقد لوحظت حالات وفيات كثيرة كان سببها توقف التنفس نهائياً عند المتسممين، وإلى غير ذلك مما هو كثير،

ماذا وراء ترويج المخدرات؟

- فصل: قد يقال: إذا كان للمخدرات كل تلك الآثار السلبية على الإنسان، بحيث إنها تدمر حياته تدميراً كاملاً، وتقضي على طراوته وسعادته، وتفكك الأسر، وتحطم المجتمعات والشعوب، فلماذا يسمح ببيعها وتداولها؟ ولماذا لا تحاربها الحكومات؟ ولماذا يزرع أصلاً نبات الخشخاش الذي هو مصدر لكل تلك الويلات؟
- والجواب: أن وراء ذلك عوامل كثيرة ولعل من أهمها ما يلي:
- ١ - الانحراف عن منهج الأنبياء، وقوانين السماء، المتمثل في الإسلام قرآناً وسنةً، وحديثاً وروايةً.
 - ٢ - الأغراض الشيطانية، والأهداف السياسية الخبيثة، من استثمار واستثمار ونهب وسلب.
 - ٣ - قلة الوازع الديني، وانعدام الخلق الإنساني، لدى مروجيه: المافيات المنظمة في عصابات وشبكات مترابطة ومتداخلة من سياسة وحكام، ومزارعين وتجار، ومتعاطين وزبائن.
 - ٤ - تفشي البطالة والفقر، والكبت والجهل، وغير ذلك.
 - ٥ - الأغراض السياسية للحكومات الاستبدادية، وذلك لصرف الناس وخاصة الشباب عن السياسة، وعن التعرض للمساسة المستبدين.

ذرائع كاذبة

لهذه العوامل وغيرها بقي الخشخاش ولا يزال يزرع على نطاق واسع، وبشكل مدهش، سرّاً وعلانيةً، وفي مزارع خاصة وعامة، أهلية وحكومية، محظورة ومرخصة، والمرخصة هي التي يتم زرعها بحجة أن يُستعمل انتاجها لصناعة الأدوية، وعلى أن يكون زرعها وجمعها وتحضيرها وغير ذلك تحت مراقبة الحكومة وباشرف منها، لكن أصبح ذلك ذريعة للإنتاج والاتجار، وللسيطرة والغلبة على الناس وعلى ثرواتهم، وللإستثمار والإستعمار.

وكيف كان: فإن الخشخاش إنما يزرع اليوم كما كان يزرع بالأمس _ لأغراض فاسدة ومحرمة _ في مناطق مختلفة من العالم، ففي عام ألف وتسعمائة وتسعة وستين ميلادي، كان حوالي ثمانين بالمائة من الهرويين المهرب إلى الولايات المتحدة الأميركية يأتي من تركيا، ثم أصبحت دول أخرى مثل: لاوس وتايلند وغيرها المصدر الرئيسي للأفيون في العالم، وكذلك تقوم الهند ولبنان وأفغانستان والمكسيك وغيرها بزراعة الخشخاش في مزارع شاسعة، وتصدر مصنوعه وهو الأفيون بشكل سرّي أو علني، ثم تقوم العصابات المروجة للمخدرات بتهرب الأفيون ومشتقاته وبيعها في الأسواق العالمية، لنفع تجار المخدرات الذين يحصلون من وراء ذلك على أموال طائلة جداً، فقد قدر الربح الصافي لتجار المخدرات في عام ألف وتسعمائة وتسعين ميلادي بثلاثين مليار دولار.

احذر المخدرات الطبيعية والصناعية

فصل: هناك مخدرات طبيعية، وهناك مخدرات مصنعة، أي: مستخلصة صناعياً من النباتات، وكلها خبيث وضار، يجب اجتنابها ومكافحتها والحد من استخدامها.

المخدرات الطبيعية

أما، المخدرات الطبيعية، فهي مجموعة من العقاقير التي يحصل عليها الإنسان من الطبيعة دون إدخال أي تعديل صناعي عليها، وتكون هي بنفسها حاوية على المادة المخدرة وهي كالتالي:

الأول: الأفيون، وهو نوع مخدر يستخرج من ثمرة نبات الخشخاش، وهو في نفس الوقت مسكن قوي للألم، ويستعمل كثيراً للتخدير، ولكنه ضار بالصحة فيما لو استعمل لأغراض أخرى غير تسكين الآلام، ولذا يجب على الإنسان مهما أمكن، إلا لتخدير المرضى، وبتجويز من الطبيب.

الثاني: الحشيش، ويحصل عليه من نبات القنب الهندي، خاصة من أزهار ذلك النبات.

الثالث: القات، وهو نبات تمضغ أوراقه وتمص خلال عدّة ساعات، وتسمى عملية المصّ هذه باسم: التخزين.

الرابع: الكوكائين وهو نبات تمضغ أوراقه وتمص بطريقة مشابهة لاستعمال القات.

الخامس: التبغ، وتستخدم أوراقه بطريق التدخين، أو السعوط، أو المضغ، من غير فرق بين أن يكون التدخين بالسجاير، أو النرجيلة، أو ما أشبه ذلك، وبعض الناس يأكلون التبغ وذلك ضار ضرراً بالغاً.

السادس: نباتات أخرى مثل: البنج، ويسمى السكران أو الشكران أو الشوكران، والداتورة، والبلادونا، والفطور المهلوسة، وغيرها مما هو مذكور في الكتب الطبية الكثيرة.

هذا كله من القسم الأول، وكان هو عبارة عن المخدرات الطبيعية.

المخدرات الصناعية

وأما القسم الثاني من المخدرات، وهي المستخلصة صناعياً من النباتات، فهي مجموعة من المخدرات المتحضرة من النباتات الطبيعية، المصنعة بعمليات تبديل وتغيير، وهي عبارة عما يلي:

الأول: المورفين، ويستخرج من الأفيون، وتأثيره أقوى من الأفيون، وتأثيره أقوى من الأفيون بعشرة أضعاف، وفي بعض الأمزجة يكون أكثر من عشرة أضعاف، وذلك لأن الأمزجة تختلف في الاستجابة.

الثاني: الهيروين، ويستخرج من الأفيون أيضاً، وتأثيره أقوى من الأفيون بثلاثين ضعفاً، وربما يكون أكثر، وذلك حسب اختلاف الأمزجة.

الثالث: الكودائين، ويستخرج من الأفيون أيضاً.

الرابع: الكوكائين، وهو عبارة عن مسحوق ناعم أبيض بلوري، عديم الرائحة يشبه الثلج، ويستخرج من

أوراق أشجار الكوكا، وهي أشجار حمراء الخشب. ومفعوله أقوى من مفعول الأوراق بخمسين مرة. الخامس: التترانيد، وهو العنصر الفعال الأساسي في القنب، ويستخرج من عصيره الراتنجي بشكل رئيسي، وهو مهيج بكميات صغيرة، وله تأثير هلوسي وخطير إذا أخذ بكميات كبيرة أو متتالية. السادس: بعض المواد المهلوسة، مثل الميسكالين وغيرها، وهي عقاقير مستخرجة صناعياً من نباتات أو من فطور الإبرغوت وغيرها، ثم يتم تصنيعها في مصانع، وتحضيرها في مستحضرات خاصة، ثم تدويلها بين الناس عامة عبر تجار المخدرات.

داء الهلوسة نتيجة المسكرات والمخدرات

جاء في الإحصاءات الطبية الرسمية: أن المدمنين على الخمر، أو على بعض المخدرات الأخرى، قد يصابون أثناء فترة إدمانهم بحالة مزرية تسمى: الهلوسة، علماً بأن الهلوسة عبارة عن مرض خطير، يعرض الإنسان بسبب الإدمان، نتيجة ضعف الوعي والانتباه عنده، على أثر تعاطيه المخدرات الطبيعية أو المصنعة، فيكون المصاب بالهلوسة بحيث يتصور أنه يرى أموراً مخفية، وأشباحاً مهولة، وتماثيل موحشة، تهاجمه وتنقض عليه، وهي تريد أن تنهشه وتزدرده، وكذلك يسمع أصواتاً خارقة كالرعد، وصرخات مرعبة كالمصاعقة، وهتافات مزعجة كنعرات الشياطين، وهي تنصب على سمعه وصماخه بكل قوة، وتدمم على قلبه وروحه بكل شدة، وتتفجر فوق جسمه ورأسه كالعبوات الناسفة، بل كالبراكين المدمرة، وهي تنذر بالموت، وتهده بالدمار والفناء، وتلازمه دائماً وباستمرار.

تفسير الهلوسة

نعم، إن مرض الهلوسة مرض خطير، ويفسره كثير من العلماء بما يلي: إنه يوجد وراء الوعي وإدراك الإنسان للأمور، تيار مستمر من التفكير اللاواعي، وهذا التيار يتألف من ذكريات، تعود كثيراً إلى مراحل الحياة المبكرة للإنسان، وهي أحاسيس مشحونة بالانفعالات بقوة، وفي نفس الوقت يوجد تيار مستمر من المعلومات المتدفقة إلى الدماغ عبر حواس الإنسان، فإذا كان الدماغ سالماً، ويقوم بعمله بصورة سليمة، فإنه ينتقي ويختار المعلومات التي يحتاجها الآن، أو التي سيتفاعل معها ويستجيب لها قريباً، وينحي باقي المعلومات جانباً، أو يتجاهلها بالمرّة. وبعبارة أخرى: إن آلية الانتباه في الإنسان، هي التي تختار وتصطفّي المعلومات المحتاج إليها، ومادام الانتباه قادراً على التعامل بنجاح مع المعلومات الكثيرة الواردة عليه، ويستطيع أن يقدم للدماغ المعلومات المناسبة واللازمة له ببسر وسهولة، كان تيار الأفكار اللاواعية مخزوناً وبعيداً عن الوعي، فإذا اختل هذا التوازن بسبب المخدرات، طغى تيار الأفكار اللاواعية على الوعي، وسبب حدوث مرض الهلوسة. وإن شئت قلت: إن اخفاق آلية الانتباه في حماية وعي الإنسان من تدخل الأفكار اللاواعية - في حين ينتبه

التيار اللاواعي - يؤدي إلى حدوث الهلوسة وهذا يعني: أن الهلوسات تستمد فحواها من الصور المخزونة في الذاكرة مع امكانية تغيير تلك الصور لدرجة كبيرة جداً.

ثم إن الهلوسة تكون كحولية أو غير كحولية، وهذه الحالة الخطرة حالة الهلوسة قد تستمر عند بعض المدمنين لعدة أسابيع، أو لعدة سنوات، حتى وإن امتنعوا عن تعاطيها.

وهي بشكل عام تصيب من كل عشرة أشخاص مدمنين، حوالي ستة منهم، وذلك حسب ما نشر في التقارير الطبية.

الهلوسة وتبعاتها

ثم إن الهلوسة سواء الكحولية منها أم غير الكحولية تتكلم بحدوث هلوسات بصرية، وهلوسات سمعية، وهلوسات حسية، ومعتقدات وهمية، وأفكار تخيلية، وحالات هستيرية، فإن المصاب يسمع ظنياً في أذنيه، أو يسمع أصواتاً مهيبه تحدثه بمواضيع مختلفة ومرعبة، وبأساليب متنوعة ومخيفة، ويعتقد المصاب بأنه مظلوم ومضطهد، أو أنه في عالم مليء بالأهوال والفجائع، أو أنه في نار وجحيم، وقد تتنابه حالة تشبه حالات انفصام الشخصية، وغير ذلك من الحالات السقيمة والسيئة، وهي حالات خطيرة جداً يجب معالجتها والتخلص منها، ولا بد في معالجتها من إشراف طبيب مختص وحاذق، وإذا تطلب الأمر في إدخال المصاب إلى المصحات أو المشافي لإتمام العلاج وجب ذلك، وإلا فإن المصاب ستمر عليه حالات صعبة كالتالي:

الأول: عروض حالة نسيان شديدة، بحيث ينسى المدمن كل الحوادث التي مرت به خلال الأيام القليلة الماضية، والتي يكون قد فعلها هو بنفسه، ولذا ينكر فعل أي شيء كان قد فعله، ويجحد كل أمر كان قد ارتكبه.

الثاني: حدوث حالة تشكيك وسوء ظن، وريبة ووسواس، بالنسبة إلى كل من يعيش معه، فيعتقد أن شريكه في التجارة مثلاً يريد سرقة، أو أن صديقه يريد قتله، أو إن زوجته تخونه مع عشيقها، أو أن الزوج يخونها، وقد يتهم زوجته بالخيانة علناً وأمام كل الناس، وقد يضربها أحياناً، ويشتمها أخرى، ويلحقها ثالثة، ويفتش كل ما عندها من أشياء خاصة بها رابعة، وهكذا.

الثالث: حصول حالة ذهول وغفلة، وفقدان وعي وانتباه، بالنسبة إلى معظم تصرفاته في الحياة، فتراه ينتقل من مكان إلى آخر، ويتجول في الأرض بالسفر من مدينة إلى أخرى، دون أن يعلم ماذا يعمل، وإذا أفاق أثناء تجواله، أو أخرج من غيبوبته خلال تنقله، فإنه لا يعرف كيف وصل إلى هنا؟ وما الذي حدى به إلى هذا المكان؟ وإذا عاد إلى بيته قبل أن يدرك ما يفعله، فإنه لا يتذكر عن ذلك الموضوع شيئاً، ولا يتخطر إلى أين ذهب أبداً، وإلى غير ذلك من أمثال هذه الأمور.

الرابع: عروض حالة ثورة وغضب، وخرق وعنف، وفوران وشدة، توجب اضطراباً حاداً للمصاب، وذلك يترافق مع شرب كمية قليلة من الكحول، أو استعمال كمية من المخدرات، وتتجلى هذه الحالة بوقوع صاحبها فجأة، وانهيائه دفعة، كما تتجلى فيه أحياناً بتحطيم الأثاث ومهاجمة الآخرين، وتستمر هذه الحالة عنده بعض الوقت، لكنها تنتهي فجأة كما ابتدأت فجأة، وربما يلجأ المصاب إلى النوم فيغط في سبات عميق لعدة ساعات، وعندما يستيقظ لا يتذكر ما حدث له أثناء ثورته، وفورة غضبه.

الخامس: حدوث حالة انفعال وانكسار، وهم وغم، وحزن واكتئاب عند المصاب، حتى انه قد تشتت حالة الاكتئاب بمن يشرب الخمر، أو يستعمل سائر المخدرات، إلى درجة يفكر في الانتقام من نفسه، بقطع عضو من أعضائه، أو شل قوة من قواه، أو الانتحار أحياناً، وذلك للإرهاق المفرط الذي يصيب المدمن.

السادس: عروض حالات متناقضة ومتضادة في داخله، فهو في حين كونه مصاباً بنار وجحيم يتصور أنه في سرور ونعيم، وفي حين يبدو خائفاً هلعاً يتصور أنه آمن سليم، وفي حين كونه سقيهاً جاهلاً يتصور أنه حكيم كبير، وفي حين ظهوره خاسئاً خاسراً يتصور أنه يطير في الفضاء، ويلامس النجوم، ويحاكي الكواكب، ولذلك يقدم أحياناً على الطيران من مكان شاهق، فيقع على الأرض وتتكسر عظامه أو يموت.

السابع: حصول حالات تخيلية مخيفة، مثل أن يرى نفسه جسداً بلا رأس، أو مقطوع الرأس، أو يرى نفسه نصفين أو غير ذلك.

الزوجان إذا أدما على الخمرة

فصل: إن الإدمان على المشروبات الكحولية وتعاطي المسكرات والخمرة يسبب مضاعفات نفسية وجسدية وعقلية، تنعكس على المصاب بالإدمان بسلبيات حادة أهمها: فقدان الرغبة الجنسية، وعدم التجاوب مع المفردات، فإن إدمان الزوج مثلاً يؤثر على زوجته تأثيراً كبيراً وبطرق مختلفة، فإن الزوج المدمن يكون سلبياً مع أسرته ومع زوجته بصورة خاصة، ولا يميل إلى مشاركة الأسرة في نشاطاتها، أو في حل مشاكلها، وتكثر شكوى الزوجة من الزوج من سوء تصرفاته، ومن راحة فمه، ومن شكله وهندامه، ومن ضعفه الجنسي، وبرودة علاقته بها، وتزداد المشاكل بين الزوجين، كما تزداد الهوة بينهما، وكذا تحتد الصراعات والشجارات عندهما، إلى أن تنتهي بالطلاق والفرقة فيما بينهما.

كما أن إدمان الزوجة يؤثر على زوجها تأثيراً كبيراً، وبصور مختلفة، فإن الزوجة المدمنة قد تتحول إلى امرأة مستبدة، فتتحكم بتصرفات الرجل وبالأسرة كلها، وتكون عدوانية تجاههم، وفي نفس الوقت تنقلب فجأة حانية عليهم، فتارة تراها تتعاطف مع زوجها، وتارة أخرى تعاديه وتقاومه.

ثم إن كل ما يقال عن الزوجين المدمنين يقال بالنسبة إلى أولادهم وأقربائهم، فإن الإدمان يؤثر تأثيراً سلبياً على كل أفراد الأسرة، وخاصة على الأطفال وعلى نموهم الجسدي والعقلي، والفردي والاجتماعي، وربما يكونون مشوهين جسدياً أو عقلياً مما يؤدي بالأولاد إلى مصاعب دراسية، وخلافات متكررة مع أصدقائهم في المدرسة، ومع جيرانهم، وفي البيت وهكذا.

وبالنتيجة تجد أبناء المدمنين دون المستوى الطبيعي بالمقارنة مع أقرانهم من أبناء الذين لا يتعاطون المخدرات.

الإدمان بؤرة الحوادث

وأما الآثار السيئة التي تتركها الخمرة والمخدرات على المجتمع، فكثيرة جداً منها: حوادث السيارات، فإن الذي يتعاطى الخمرة مثلاً يفقد عقله مؤقتاً، وبه يفقد توازنه في السير، ولا يمكنه الدقة في الحكم على الأشياء عند قيادة السيارة، كما ويفقد البت في الموقف الصحيح، ولا يستطيع اتخاذ القرار اللازم في الوقت المناسب، وبالسرعة المطلوبة، تجاه الحوادث المفاجئة في السير، كما وتقل عنده حدة البصر والقدرة على النظر السليم، من هنا تكثر حوادث السيارات بالدرجة الأولى، بحيث إن معظم الإحصاءات التي أجريت في الغرب، تشير إلى أن حوالي خمسين في المائة من حوادث السير هي من شاربى الخمر، أو من مدمني المخدرات، وتبين الإحصائيات أيضاً، إن حوالي خمسة وسبعين في المائة من المشاة الذين وقعت لهم حوادث خطيرة نقلوا على أثرها إلى المستشفيات، كانوا ممن شربوا الخمر، أو ممن تعاطوا المخدرات قبل وقوع الحادث.

والمدمنون عموماً عرضة للحوادث من الموت فما دونه، فقد أثبتت الإحصاءات والدراسات في مجال الأعمال والأشغال، وجود إصابات عمل كثيرة، وحوادث عمالية طارئة عديدة، بين متعاطي المخدرات خمرأ أو غيرها، فهم يتعرضون أثناء العمل للسقوط من شاهق، أو للحروق، أو للتسمم بالغازات، أو للإصطدام بالأشياء الثابتة أو المتحركة، أو للوقوع في الحفر والهوات.

إحصاءات وأرقام

نعم لقد تحدثت الإحصاءات بما يلي: إن كل ثمانية حوادث موت، سبع منها تتفق لهؤلاء، وهم يتعرضون للتسمم المميت بنسبة تعادل ثلاثين ضعفاً عما يتعرض له الأشخاص العاديون، ويكونون عرضة للموت بسبب السقوط بمقدار ستة عشر ضعفاً، وتشير البحوث إلى أن معظم الجرائم من قتل وسرقة، واغتصاب واعتداء على الآخرين، تقع نتيجة تعاطي المواد المخدرة والمسكرة من خمر وغيرها.

وقد جاء في بعض الإحصاءات: أن حوالي خمس وستين في المائة من جرائم القتل تقع على أثر شرب الخمر، وأن أكثر موارد الاعتداء الجنسي على النساء المحارم من بنات وأخوات وغيرهن يقع عند متعاطي الخمر بتأثير من الخمرة.

وخلاصة القول: أن الذين اودعوا السجون في العالم بشكل عام، كان أكثر من خمسين في المائة منهم قد ارتكب الجرائم تحت تأثير الخمرة أو سائر المخدرات، وقالوا أيضاً: أن الجرائم التي ارتكبت تحت تأثير المشروبات الكحولية، تعادل خمسة أضعاف الجرائم التي ارتكبت تحت تأثير تعاطي المخدرات الأخرى غير الكحولية.

أضرار الخمر على المرأة

فصل: أثبتت كل الدراسات التي أجريت في مناطق مختلفة من العالم، على أن الأذى الذي يحلق بالمرأة من

جرّاء شربها للخمر، وإدمانها عليه، أكبر بكثير مما يلحق بالرجل، أي ضعف ما يصيب الرجل من الأضرار، فإذا تناولت المرأة من الكحول نصف الكمية التي يتناولها الرجل، فإنها تصاب بنفس الأضرار التي يصاب هو بها، بالإضافة إلى ما يصيبها من أضرار تتعلق بكونها امرأة، وذلك لأن المرأة خلقها الله تعالى من حيث الأعضاء والجوارح أكثر لطافة من الرجل، ومن حيث الروح والنفس أشد ظرافة منه، ولهذا لا تتحمل الأعمال الشاقة التي يتحملها الرجل.

فالمدمنة على الخمر يضرب عندها الطمث، وإن حملت يكثر عندها حالات الإجهاض، وإن لم تجهض يكثر عندها ولادة الأطفال المشوهين، وكلما كانت كمية الكحول والخمرة التي تتعاطاها المرأة أثناء الحمل أكبر كان التشوّه أشد.

هذا بالإضافة إلى الأضرار الكبيرة، الناجمة عن تعاطي ما يرافق تعاطي الكحول والخمرة من الأمور الضارة بالإنسان، كالتدخين بالنسبة إلى المرأة الحامل، فإن المرأة المدمنة على الخمر تكون عادة مدمنة على التدخين أيضاً، فإذا لم تمتنع المرأة من شرب الكحول والتدخين أثناء الحمل، فإن أولادها سيكونون مشوهين في الظاهر والباطن، بنسب مختلفة ومتفاوتة، مثل التشوّه من حيث التخلف العقلي، الجزئي أو الكلي إلى حدّ الجنون، ومثل الإصابة بصغر حجم الفكين، والعينين، وصغر حجم الرأس، وتشوّه المفاصل، والإصابة بالفك المشقوق، بالإضافة إلى عيوب خلقية في القلب، بسيطة أو شديدة، سطحية أو جذرية، وعدم النمو العقلي والجسمي بشكل طبيعي.

المدمنة وهرمونات الذكورة

ونظراً إلى أن جسم المرأة يفرز عادة كمية بسيطة من الهرمونات الذكورية، في حين يقوم الكبد بتحطيمها، فإن جسم المدمنة لا يتمكن من تحطيم تلك الهرمونات الذكورية بشكل كامل، ولذا يظهر على الجنين علامات الاسترجال، كخشونة الصوت، ونمو كميات إضافية من الشعر في الجسم، وصغر حجم الذكر، وضعف الرغبة الجنسية.

كما ويؤثر الكحول على البويضات الأنثوية أيضاً، ويقتل في المرأة الحامل من إفراز مادة البترسين التي تفرزها الغدة النخامية الخلفية.

ومادة البترسين هذه تلعب دوراً أساسياً في انقباض الرحم بعد الولادة، وفي وقت النزيف الرحمي، وفي عودة الرحم إلى ما كان عليه قبل الحمل.

كما أن لهذه المادة دوراً أساسياً في إنزال اللبن من الثدي المرأة الحامل، فإذا قل إفراز البترسين نتيجة تعاطي المرأة الكحول، ظهرت آثار هذه القلة على المرأة نفسها، وعلى لبنها، حيث ينقطع الثدي عن انزال اللبن، فيترك آثاراً سيئة على طفلها الرضيع أيضاً.

مضافاً إلى أن المرأة المدمنة تفقد قسماً كبيراً من عواطفها، وجانباً مهماً من أمومتها، فتحرم أبناءها من المحبة والحنان، والرعاية والاحتضان، إذ تراهم يزاحمون عثرتها واستمرارها على الإدمان، وتحسبهم أعداء لها ولنمط حياتها، ولذلك لا تحبهم ولا تحنّ عليهم، وتنعكس هذه الحالة من الجفاء وفقدان العاطفة على الأطفال،

وبحالة أشد وأسوء، وهذا هو بلاء كبير، ومصيبة عظي، لأنه يسبب شقاءهم وشقاء الأسرة والمجتمع بهم.

قصة من قصص أصحاب الإدمان

ذكرت بعض المجالات: أن شابة التحقت بالجامعة عام ألف وتسعمائة وواحد وثمانين لدراسة العلوم السياسية كخطوة أولى نحو كلية الحقوق، فتزوجت بشاب جامعي انجبت منه ولداً، ثم عرض عليها الخمر فأجابته، ثم عرض عليها غيرها من المخدرات فأجابته، وصارت كزوجها مدمنة على الخمر والمخدرات، ومضى على إدمانها ست سنوات متتالية خسرت خلالها كل شيء، إنها خسرت ما يلي:

- ١ - خسرت جمالها ورشافتها، وأثوتها وشبابها.
- ٢ - خسرت أموالاً كثيرة كانت قد وفرتها أيام لم تكن مدمنة، واتلفت كل وارداتها.
- ٣ - خسرت دراستها، وشهادتها الجامعية، وبالتالي خسرت مستقبلها.
- ٤ - خسرت زوجها الذي مات منتحراً نتيجة الاكتئاب الشديد الذي ألمّ به.
- ٥ - خسرت ولدها، لأن دائرة الخدمات الاجتماعية وضعت الولد في دار الحضانة خوفاً من أمه عليه.
- ٦ - خسرت نفسها أخيراً لأنها أصبحت مسلوية الإرادة والاختيار تماماً، حيث أصبحت مشلولة تنتقل على كرسي متحرك، وأضحت صورتها مخيفة بشعة، ذات شعر أشعث، وعيون غائرة، ووجه أصفر ضامر، وأصبحت تقول: إن الخمر والمخدرات كذبة كبيرة، إنها تعد الإنسان بالجنة، بينما تورده الجحيم والنار، بعد أن تقضي على شبابه، وتدمر حياته، وتشقى به أهله وخاصته، وزوجته وولده، وكل أسرته وذويه، وأقربانه وأصدقائه، وهكذا يكون الإدمان سواء كان على الخمر أم على سائر المخدرات، مما ينبغي للعاقل الابتعاد عنها ومكافحتها ومحاربتها لتطهير المجتمع الإنساني من ويلاتها ودمارها.

من حياة المدمنين

جاء في بعض المجالات المعنية بشؤون المجتمع، وتحذيره من الإنزلاق إلى درك الإدمان وهوته السحيقة، القصة التالية:

إن شاباً كان مدمناً على الخمر، فتزوج فتاة وانجب أولاداً منها، لكنه كان لا يهتم بحال زوجته ولا بحالهم أبداً، بل كان همه الأول والأخير منصباً على تعاطي الخمر، وبذلك فقد كل صفات الرجولة، وأصبح لا هم له إلا السكر، وكان يتهم زوجته بالخيانة، ويطردها من المنزل في كل حين، وكان إذا احتاج إلى ثمن الخمر باع بعض أثاث زوجته من حلي وما أشبهه وصرفه في الخمر، حتى أتى على آخر ما تملكه زوجته من زينة ومتاع، فاضطرت الزوجة بعدها أن تعمل خادمة لجيرانها، ولا أن تمد يدها إلى الآخرين متكففة منهم، لتوفر المواد الأساسية لأولادها من طعام ووقود وملابس وما شابه ذلك، واستمرت هذه الحالة بها مع كل ما تعانیه من المصائب، حفاظاً على بيتها وأولادها، إلى أن استطاعت وبشق الأنفس أن تزوج كل أولادها من بنات وبنين.

وخلال هذه المدة القصيرة التي لم تبلغ مدة أربعين سنة من عمر الزوج ابتلي الزوج بعجز جنسي تام، وقرحة في المعدة، وأخيراً أصيب بسرطان في الحنجرة، وبالتالي قضت الخمر على حياته دون أن يبلغ الخمسين عاماً، ودون أن يقدم لعائلته شيئاً غير الحزن والحرمان، كما أنه لم يورث أولاده شيئاً سوى الداء والمرض، فإن كل الأولاد كانوا يشكون من تدهور صحتهم، لأن انحراف صحة الأب بسبب الخمر وما أشبهه، يؤثر في انحراف صحة الأولاد وإن لم يتعاطوا هم الخمر أو المخدرات بأنفسهم.

نعم لقد مات الأب المدمن بعار في الدنيا وخزي في الآخرة، وإلى غير ذلك من حياة المدمنين السوداء، وقصصهم المؤلمة الكثيرة.

الخمر وأعراضها الوقتية والدائمة

ولا يخفى أن الأعراض لشرب الخمر تنقسم إلى قسمين:

أعراض وقتية، وأعراض دائمة.

الأعراض الوقتية للكحول

فمن الأعراض الوقتية للخمر: حالة شعور بالخفة والنشوة غير المتناسبة مع الجو الخارجي الذي يتواجد فيه الشخص المتعاطي للخمر، فيظهر من دون شعور في صورة غير لائقة به، ويبرز في شكل لا يتناسب مع مكانته وشأنه، وتصدر منه تصرفات صبيانية لا تتناسب مع شخصيته، أو مع سنّه، أو مع مقامه، مما يسبب ضياع هيئته ووقاره، ويظهر في صورة غير متزنة تدعو للسخرية والاستهزاء، وتتغير نغمته وطريقة كلامه، حيث ينطق بالحروف المتقطعة والكلمات المتكسرة، وباسترخاء كامل، وذلك بسبب الخلل الذي يحدث عنده في عملية التعاون بين العضلات في الفكر واللسان.

ويتقلب أحياناً إحساس الشخص تجاه الآخرين، من الشعور الودّي الزائد إلى الشعور العدائي الزائد، وقد ينفجر في البكاء بلا أي سبب.

كما أنه يكون غير متزن في حركاته مشياً أو سيقاً، فيسير السكران مترنحاً بسبب التأثير على المخيخ - وهو المسؤول عن التوازن - ونتيجة عدم التوافق بين حركة العضلات، وذلك يؤدي إلى تغيير في طريقة المشي، ويصبح الشخص غير قادر على نقل أقدامه بانتظام، وغير قادر على السيطرة على حركات رجليه، فيختل توازنه ويترنح ذات اليمين وذات الشمال، وللأمام وإلى الخلف، وأحياناً يصطدم بجدار أو ما أشبهه.

وأحياناً يرى الشيء القليل كثيراً، أو الشيء الكثير قليلاً، مثلاً: يرى القطرة من الماء على الأرض فيتصورها بحراً، أو يرى البحر فيتصوره قطرة، وذلك لأن موازينه تختل وتتغير، وتصبح له حالة هلوسة بصرية، وخلل في جهاز النظر والرؤية، وتصبح الأشياء عنده مبهمه غير واضحة وضوحاً كاملاً، فلا يرى الأشياء على حقيقتها، وقد يرى الشيء الواحد متعدداً، أو الشيء المتعدد واحداً، أو الجميل قبيحاً، أو القبيح جميلاً.

وينسى الأشياء بسرعة، بحيث إنه إذا دخل عليه أحد معارفه استقبله، ثم بعد لحظة سأل عنه من أصدقائه قائلاً: من هو هذا؟ فإذا قيل له: فلان، استقبله مرة ثانية استقبالاً حافلاً، ثم ينساه ويسأل عنه ثالثة ورابعة وهكذا.

وتحدث في عينيه رعشة أو حركة متذبذبة، فتطرف العين بطريقة لا إرادية لليمين واليسار، الأمر الذي يؤدي إلى إجهاد عضلات العين، وأحياناً يغمض عينه.

وربما يحدث له حالات تقيؤ شديدة، يفقد الجسم على أثرها الكثير من المحتويات، سواء المحتويات الغذائية في المعدة أو عصارتها من المأكولات والمشروبات، فيكون الإرهاق الذي تسببه عملية القيء بعضلات المعدة والبطن، وأحياناً يصيب أيضاً عضلات الوجه.

تعاطي الخمر وويلاتها

هذا إذا شرب الشخص كمية قليلة من الخمر، وأما إذا شرب الشخص كمية كبيرة من الخمر، فإن تركيز الكحول في الدم يرتفع إلى الدرجة التي يتسبب عنها حالة غيبوبة كاملة، وفيها تظهر عليه الأعراض الآتية: أولاً: فقدان الوعي بالكامل.

ثانياً: انخفاض شديد في درجة حرارة الجسم، فلا يشعر السكران ببرودة الجو وإن كان الجو بارداً، بل ربما يشعر بالدفء الكاذب، مما يجعل الجسم يفقد كمية كبيرة من درجة حرارته.

ثالثاً: حدوث بطء شديد في التنفس، فلا يحصل الجسم على المقدار اللازم من الأوكسجين للتنفس، ولذلك لا تستمر له الحياة.

رابعاً: انخفاض كبير في معدل دقات القلب، بحيث يقلّ أدائه لضخ الدم إلى الجسم.

خامساً: حدوث ارتفاع ضغط الدم داخل المخ، مما يؤدي إلى الانفجار الشرياني في داخله، فيصاب الإنسان بالشلل.

سادساً: حصول صداع شديد بعد أن تزول عنه حالة السكر.

الأعراض الدائمة للخمر

ومن الأعراض الدائمة للخمر: حالة ضعف وسذاجة في العقل، وركود وخمود في الفكر، وترهل وتبald في الدهن، وسفه وجهالة في التصرف، مضافاً إلى الأعراض الجسمية التالية:

- ١ - حدوث مرض الاستسقاء.
- ٢ - حصول حالة سرعة الهضم.
- ٣ - حدوث حالة التهاب مزمن في الجهاز الهضمي.
- ٤ - حصول حالة حموضة في المعدة وربما ينتهي إلى تقرحات فيها.

- ٥ - حدوث آلام شديدة في البطن، وفقدان الشهية للطعام، وغالباً تحدث حالة قيء بعد الأكل في محاولة لتخفيف حدة الألم.
- ٦ - حصول اختلال في الجهاز التناسلي، بحيث يفقد القدرة على التحكم في التبول، ولذا يتبول لا إرادياً.
- ٧ - حدوث قسوة قلبية شديدة، يصبح المدمن على أثرها لا ضمير له، عديم النخوة، مسلوب المروءة والكرامة، فلا يراعى حرمة، وليس له ذمة، ولا يراعى العرف، ولا يلتزم بالقانون.
- ٨ - حصول اختلال في الجهاز العصبي بحيث يصبح كالمجنون، نهاره هم، وليله غم، وحياته جحيم، وعيشه أليم.
- ٩ - حدوث إصابات سرطانية، مثل: سرطان الفم واللسان والقصبية الهوائية، بل احتمال الإصابة بسرطان الجهاز الهضمي، وإلى غير ذلك.

من هو المسؤول؟

ثم إنه نظراً لمفاسد الكحول، وأضرار الخمر، يلزم على كل فرد من أفراد المجتمع، تطهير أجواء المجتمع منها، بدءاً بالبيت والأسرة، وانتهاءً إلى الأسواق والمطاعم، والمحلات والفنادق، وغير ذلك من المجالات الاجتماعية الخاصة والعامة.

نعم، تطهير الأجواء الخاصة والعامة من وباء الكحول والخمر بحاجة إلى نشر ثقافة وقائية، تصنع في النفوس قناعة عالية بعدم الاقتراب من الخمر، إيماناً منها بأضرارها ومفاسدها، وتجنباً لها من دمارها وويلاتها.

كما إنها بحاجة إلى معالجة المدمنين عليها معالجة شاملة وكاملة، على أيدي خبراء أخصائيين وفي مشافي ومصحات خاصة، وذلك بعد دراسة حالة كل واحد من المدمنين، والدوافع التي دفعته إلى تعاطي الخمر، لتوضع لكل واحد منهم بحسب حاله، علاج واف ومتكامل.

ثم من اللازم أن يكون إلى جانب معالجتهم الجسمية ضد الخمر، وضع برنامج لمعالجتهم الروحية ضد الخمر أيضاً، وذلك كما أشرنا إليه قبل قليل بعرض ثقافة وقائية عليهم، تقنعهم بعدم العودة إلى الخمر، ثم منع الخمر عنهم.

هذا هو واجب كل فرد غيور من أفراد الناس حسب الحديث الشريف: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) وإن كان المهم أولاً وبالذات منع الحكومات - الغيورة على مصالح شعبها وحقوقهم - من الخمر إطلاقاً.

ولقد لعن رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الخمر عشرة: (غارسها، وحارسها، وعاصرها، وشاربها، وساقبها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبانعها، ومشتريها، وأكل ثمنها) ١.

ثم معاقبة المدمن عليها، بعد نشر وتعميم الثقافة الوقائية ضد الخمر، بعقاب يتناسب وشأن المدمن، مع ملاحظة الظروف والملابسات الاجتماعية والدولية المتزامنة لفرض العقوبة.

١- الوسائل، ج ٢٥، أبواب الأشربة المحرمة، الباب ٣٤.

وإنما نقول بفرض عقوبة متناسبة مع الظروف، ولم نقل بإجراء الحد الإسلامي على شارب الخمر، وعلى غيره ممن يتعرض لساير الحدود الإسلامية، لأن الإسلام دين كامل، وله وحدته المتكاملة، ومجموعته الشاملة، فلا يصح أن نأخذ من الإسلام حكم إجراء حدوده وتطبيق قوانينه الجزائية فقط، وننسى بقية أحكامه الجامعة، وحرياته المشروعة، وتكامله الاجتماعي، ونفيه الفقر المادي والمعنوي من بين الناس، فمتى ما طبق الإسلام بكل أحكامه وقوانينه، وحرياته وضمائنه، جاز حينئذ تطبيق حدوده وقوانينه الجزائية أيضاً، وأما أن نتشبهت أولاً وقبل كل شيء بحدود الإسلام وقوانينه الجزائية، فذلك مما يؤدي إلى تشويه سمعة الإسلام، وتشويه سمعة الإسلام ذنب لا يغفر.

التحذير عن الخمرة والترغيب بتركها

نعم على الحكومات أن تضع الحوافز: للمقلعين عن الخمرة، وأن تضع العقوبات المناسبة للصد عن تعاطيها، والإقلاع عن مزاولتها ومداولتها، من غير فرق بين أقسام الخمرة، سواء كانت مانعة أم جامدة، متخذة من العنب أم من التمر، من الشعير أم من الحنطة، أم من غيرها، فإن الكل يؤدي مؤدى واحداً، وإن كان بينها اختلاف في قلة الضرر أو توسّطه أو كثرته.

ثم أنه ونظراً للأخطار الجسمية التي تخلفها الخمرة في الفرد وفي المجتمع، يجب على المسؤولين في كل دولة يهملها أمر شعبها، المساهمة في وقاية شعوبهم من تناول هذا السم الزعاف وإن كانوا يتناولونها سرّاً، حتى لا يقعوا في براثن شرب الخمر، وويلات الإدمان عليه.

كما إن اللازم، توجيه جميع أفراد الأمة من غير فرق بين المستويات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والصحية وغيرها، وبأسلوب علمي ونفسي ممتاز، يصل إلى عقول الجميع حول مضار الكحول، ومفاسد الخمرة، فإن ذلك وإن كان محتاجاً إلى وقت طويل ليعطي ثماره الطيبة، لكن في النهاية سيكون هناك أثر إيجابي بناء لهذا التوجيه العام.

ومن الواضح أنه بالإضافة إلى دور الدولة، تقع المسؤولية أيضاً على عاتق الخطباء والكتّاب، كما أنه يجب أن لا ننسى الدور الكبير الذي تلعبه الملتصقات الجدارية، والاعلانات اليومية، في الصحف والمجلات، وفي الإذاعة والتلفزيون، وفي كل وسائل البث والإعلام، في توجيه الأمة وإرشادها.

ولا بد من الاهتمام بتوجيه طلاب المدارس وفي كافة المراحل، من الروضة والابتدائية والمتوسطة والثانوية حتى الجامعات، وإرشادهم إلى مفاسد ومضاعفات تعاطي الخمرة وما ينتج من اضرار وخيمة، وخاصة على الشباب والشابات حيث يتعرضون عند شربهم للخمر إلى استغلالهم من قبل الآخرين والاعتداء على شرفهم.

أفضل الطرق الوقائية

إن أفضل طريقة للوقاية من الوقوع في مفاسد الخمرة وأضرارها، هو أيقاظ الرادع الديني في النفوس، فإن

المتدينين، وكثيراً من الطوائف المسيحية المتدنية لا يتعاطون الخمرة، وهكذا ترى بعض الكنائس في الغرب إلى الوقت الحاضر تحرم الكحول، وتشترط على أعضائها عدم تعاطي الخمرة إطلاقاً، ولنا نحن المسلمين في دين الإسلام الحنيف، خير ما يمكن أن يتبع للتخلص من مشكلة الخمر ومن ويلاتها، وليس من الخمر فحسب، بل من كل أقسام المسكرات والمخدرات.

وأما الذي نراه متفشياً في البلاد الإسلامية، من شرب الخمر وتعاطي المسكرات والمخدرات، فإنما هو لعدم تدين حكامها، وعدم التزامهم بما جاء في القرآن الحكيم، وفي أحاديث أهل البيت (عليهم السلام) بالنسبة إلى تحريم المسكرات، الشاملة بملاكها بل بنص بعضها تحريم المخدرات أيضاً.

القرآن يصرح بالتحريم

فما يدل على تحريم المخدرات والمسكرات بصورة عامة قول الله سبحانه: ((الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ))^٢. ولا شك في أن الخمرة والكحول، وكذلك المخدرات ليست من الطيبات، وإنما هي من الخبائث حتى ما يشم منها أو يحتقن بها. فتكون محرمة بنص هذه الآية المباركة.

ومما يدل على تحريم الخمر والمسكرات بصورة خاصة قول الله تعالى: ((يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا))^٣ والعقل يمنع ما كان أثمه أكبر من نفعه، مضافاً إلى قوله سبحانه: ((قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ))^٤، قيل: والإثم أي: الخمر لأن الإثم عند العرب هي الخمرة، فالخمر حرام إذن بصريح هذه الآية الكريمة.

وقوله عز وجل: ((إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ))^٥ علماً بأن التعبير عن الخمر بالرجس - أي: الخبيث - في هذه الآية الكريمة تصريح بتحريم الخمرة أيضاً، وخاصة مع أمر الله الحكيم باجتنابها، مضافاً إلى ذكر بعض مفاصد الخمرة، وأنها من عمل الشيطان، وأنها سبب لزرع العداوات والأحقاد، وأنها تصد الإنسان عن ذكر الله، وعن الصلاة.

ومما يشير إلى التحريم أيضاً قوله سبحانه: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ))^٦ وسكارى يعني: نشاوى. وإذا كان بمعنى أول مقدمات السكر - كما في لسان العرب - شمل بالملاك

٢- سورة الأعراف، الآية ١٥٧.

٣- البقرة: ٢١٩.

٤- الأعراف: ٣٣.

٥- المائدة: ٩٠ و٩١.

٦- النساء: ٤٣.

سانر المخدرات أيضاً.

وفي تفسير علي بن إبراهيم عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله تعالى: ((إِنَّمَا الْخَمْرُ...)) قال: (أما الخمر فكل مسكر من الشراب إذا خمر فهو خمر، وما أسكر كثيره فقليله حرام... وقال: حقّ على الله أن يسقي من يشرب الخمر مما يخرج من فروج المومسات، والمومسات: الزواني يخرج من فروجهن صديد، والصديد: قيح ودم غليظ مختلط، يؤذي أهل النار حرّه ومنتنه. قال: وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من شرب الخمر لم تقبل منه صلاة أربعين ليلة، فإن عاد فأربعين ليلة من يوم شربها، فإن مات في تلك الأربعين ليلة من غير توبة سقاه الله يوم القيامة من طينة خبال).^٧

التحريم في السنة

عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (ما بعث الله نبياً قط إلا وقد علم الله إنه إذا أكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر، ولم تزل الخمر حراماً)^٨.

(وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من شرب جرعة من خمر، لعنه الله وملائكته ورسله والمؤمنون، وإن شربها حتى يسكر منها نزع روح الإيمان من جسده، وركبت فيه روح سخيطة خبيثة ملعونة)^٩.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (من ترك المسكر صيانة لنفسه، سقاه الله من الرحيق المختوم)^{١٠}.

وعن أبي جعفر (عليه السلام) قال: (حرّم الله الخمر لفعالها وفسادها)^{١١}.

وعن الفضيل قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: (من شرب الخمر فسكر منها لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن ترك الصلاة في هذه الأيام ضوعف عليه العذاب لترك الصلاة)^{١٢}.

وعن النبي (صلى الله عليه وآله) في وصية لعلي (عليه السلام) قال: (يا علي من ترك الخمر لغير الله سقاه الله من الرحيق المختوم، فقال علي (عليه السلام): لغير الله؟ فقال (صلى الله عليه وآله): نعم والله، صيانة لنفسه، فيشكره الله على ذلك)^{١٣}.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (ثلاثة لا يدخلون الجنة: السفاك للدم، وشارب الخمر، ومثاء بالنميمة)^{١٤}.

٧- الوسائل، ج ٢٥، ص ٢٨٠، ح ٥، الباب ١ من أبواب الأشرية المحرمة.

٨- نفس المصدر، ح ١، من الباب ٩.

٩- نفس المصدر، ح ١، من الباب ٩.

١٠- نفس المصدر، ح ١٠ من الباب ٩.

١١- نفس المصدر، الباب ٩، ح ١٦.

١٢- نفس المصدر، الباب ٩، ح ١٧.

١٣- نفس المصدر، الباب ٩، ح ١٨.

١٤- نفس المصدر، الباب ٩، ح ٢٢.

وعن المفضل قال: (قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): لم حرم الله الخمر؟ قال: حرم الخمر لفعالها وفسادها، لأن مدمن الخمر تورثه الارتعاش، وتذهب بنوره، وتهدم مروته، وتحمله أن يجسر على ارتكاب المحارم، وسفك الدماء، وركوب الزنا، ولا يؤمن إذا سكر أن يثب على حرمه، وهو لا يعقل ذلك، ولا يزيد شاربها إلا كل شر) ١٥

المسكر من حيث الشرب والسقي

عن أبي صالح قال: (سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: يقول الله عز وجل: من شرب مسكراً أو سقاه صبيلاً لا يعقل سقيته من ماء الحميم مغفوراً له أو معذباً، ومن ترك المسكر ابتغاء مرضاتي أدخلته الجنة، وسقيته من الرحيق المختوم، وفعلت به من الكرامة ما فعلت بأوليائي) ١٦.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام): (أن أمير المؤمنين (عليه السلام) كره أن تسقى الدواب الخمر) ١٧.

وعن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن البقرة وغيرها، تسقى أو تطعم ما لا يحل للمسلم أكله أو شربه، أيكره ذلك؟ قال: نعم يكره ذلك) ١٨.

وفي حديث عن النبي (صلى الله عليه وآله): (... ومن سقاه يهودياً أو نصرانياً، أو صابناً، أو من كان من الناس، فعليه كوزر من شربها) ١٩.

مع شارب الخمر

عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من شرب الخمر بعدما حرّمها الله على لساني، فليس بأهل أن يزوج إذا خطب، ولا يشقّ إذا شفع، ولا يصدق إذا حدث، ولا يوثق على أمانة، فمن انتمنه بعد علمه، فليس للذي انتمنه على الله ضمان، وليس له أجر ولا خلف) ٢٠.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (شارب الخمر لا يعاد إذا مرض، ولا يشهد له جنازة، ولا تزكّوه إذا شهد، ولا تزوجوه إذا خطب، ولا تأمنوه على أمانة) ٢١.

١٥- نفس المصدر، الباب ٩، ح ٢٥.

١٦- نفس المصدر، الباب ١٠، ح ٣.

١٧- نفس المصدر، الباب ١٠، ح ٤.

١٨- نفس المصدر، الباب ١٠، ح ٥.

١٩- نفس المصدر، الباب ١٠، ح ٧.

٢٠- نفس المصدر، الباب ١١، ح ١.

٢١- نفس المصدر، الباب ١١، ح ٢.

وعن الإمام الصادق (عليه السلام): (شارب الخمر إن مرض فلا تعودوه، وإن مات فلا تشهدوه، وإن شهد فلا تزكّوه، وإن خطب فلا تزوجوه، فإن من زوج ابنته شارب خمر، فكأنما قادهما إلى الزنا (قادهما إلى النار) ٢٢. وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (شارب الخمر لا تصدقوه إذا حدث... وأي سفيه أسفه من شارب الخمر) ٢٣.

الخمر والمخدرات مفتاح كل شر

عن أحدهما (عليه السلام) قال: (ما عصي الله بشيء أشد من شرب المسكر، إن أحدهم ليدع الصلاة الفريضة، ويثب على أمه وابنته وأخته وهو لا يعقل) ٢٤.

وعن أحدهما (عليه السلام) أيضاً قال: (إن الله جعل للمعصية بيتاً، ثم جعل للبيت باباً، ثم جعل للباب غلقاً، ثم جعل للغلق مفتاحاً، فمفتاح المعصية الخمر) ٢٥.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (إن الخمر رأس كل إثم) ٢٦ وإذا كان الخمر هو ما يخمر العقل أي: يستره ويغطيه، فالمخدرات أيضاً كذلك، فتكون هي أيضاً كالخمر رأس كل إثم ومفتاح كل شر.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (الشراب مفتاح كل شر، ومدمن الخمر كعابد وثن، وإن الخمر رأس كل إثم، وشاربها مكذب بكتاب الله، لو صدق كتاب الله حرم حرامه) وروى نحوه الصدوق في عقاب الأعمال وزاد في أوله: (الغناء عش النفاق) ٢٧.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (إن الله جعل للشر أقفالاً، وجعل مفاتيح تلك الأقفال الشراب، وشر من الشراب الكذب) ٢٨.

وقيل لأمير المؤمنين (عليه السلام): (إنك تزعم إن شرب الخمر أشد من الزنا والسرقة، فقال: نعم، إن صاحب الزنا لعلة لا يعدوه إلى غيره، وإن شارب الخمر إذا شرب الخمر زنا، وسرق، وقتل النفس التي حرم الله، وترك الصلاة) ٢٩.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث: إن زنديقاً قال له: لِمَ حَرَّمَ اللهُ الخمر...؟ فقال: (حرمها لأنها أم

٢٢- نفس المصدر، الباب ١١، ح ٧.

٢٣- نفس المصدر، الباب ١١، ح ٩.

٢٤- نفس المصدر، الباب ١٢، ح ١.

٢٥- نفس المصدر، الباب ١٢، ح ٣.

٢٦- نفس المصدر، الباب ١٢، ح ٤.

٢٧- نفس المصدر، الباب ١٢، ح ٥.

٢٨- نفس المصدر، الباب ١٥، ح ٢٢.

٢٩- نفس المصدر، الباب ١٢، ح ٨.

الخبائث، ورأس كل شر، يأتي على شاربها ساعة يسلب لَبَّه، فلا يعرف رَبَّه، ولا يترك معصية إلا ركبها، ولا يترك حرمة إلا انتهكها، ولا رحماً ماسّة إلا قطعها، ولا فاحشة إلا أتاها، والسكران زمامه بيد الشيطان، إن أمره أن يسجد للأوثان سجد وينقاد حيث قاده) ٣٠.

متعاطي المسكرات كافر بالله ورسوله

عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (من شرب النبيذ على أنه حلال خُذ في النار، ومن شربه على أنه حرام عُدب في النار) ٣١.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (إن الله حرم الخمر بعينها، فقليلها وكثيرها حرام، كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير، وحرم رسول الله (صلى الله عليه وآله) الشراب من كل مسكر، وما حرمه رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقد حرمه الله عز وجل) ٣٢.

المسكرات شرباً وعلاجاً

عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (إن أهل الريّ من المسكر في الدنيا، يموتون عطاشاً، ويحشرون عطاشاً، ويدخلون النار عطاشاً) ٣٣.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام): (... ولو أن رجلاً كحل عينيه بميل من النبيذ (خمر ل) كان حقاً على الله عز وجل أن يحلّه بميل من نار) ٣٤.

وعن أبي الحسن موسى (عليه السلام) قال: (سألته عن الكحل يعجن بالنبيذ أيصلح ذلك؟ قال: لا) ٣٥.

الشفاعة لا تنال شارب المسكر

عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (لا ينال شفاعتي من استخف

٣٠- نفس المصدر، الباب ١٢، ح ١١.

٣١- نفس المصدر، الباب ١٣، ح ١.

٣٢- نفس المصدر، الباب ١٥، ح ٤.

٣٣- نفس المصدر، الباب ١٥، ح ٨.

٣٤- نفس المصدر، الباب ١٥، ح ١٠.

٣٥- نفس المصدر، الباب ٢١، ح ٤.

بصلاته، فلا يرد عليّ الحوض، ولا والله ولا ينال شفاعتي من شرب المسكر ولا يرد عليّ الحوض لا والله) ٣٦. وعن أبي جعفر (عليه السلام) قال: (إن الله عز وجل عند كل ليلة من شهر رمضان عتقاء يعتقهم من النار، إلا من أفطر على مسكر، أو شرب مسكراً، ومن شرب مسكراً انحسبت صلاته أربعين يوماً، ومن مات فيها مات ميتة جاهلية) ٣٧.

وعن أبي الحسن موسى (عليه السلام) قال: (إنه لما احتضر أبي قال: يا بني إنّه لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلاة، ولا يرد علينا الحوض من أدمن هذه الأشربة، قلت: يا أبة وأي الأشربة؟ فقال: كل مسكر) ٣٨.

من فلسفة التحريم

عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: (حرم الله الخمر لما فيها من الفساد، ومن تغيير عقول شاربها، وحملها إياهم على إنكار الله عز وجل، والفرية عليه وعلى رسله، وسائر ما يكون منم من الفساد والقتل والقذف والزنا، وقلة الاحتجاز عن شيء من المحارم، فبذلك قضينا على كل مسكر من الأشربة أنه حرام محرّم، لأنه يأتي من عاقبتها ما يأتي من عاقبة الخمر، فليجتنب من يؤمن بالله واليوم الآخر، ويتولانا وينتحل مودتنا كل شراب مسكر، فإنه لا عصمة بيننا وبين شاربها) ٣٩.

وإذا كان تحريم كل المسكرات - حسب هذا الحديث الشريف - لأجل أنه يأتي من عاقبتها ما يأتي من عاقبة الخمر، فكذا تكون المخدرات كلها محرمة، لأن الذي يأتي من عاقبتها ليس بأقل مما يأتي من عاقبة الخمر وبقية المسكرات إن لم يكن أكثر منها.

من هو المدمن؟

عن أبي عبد الله (عليه السلام): (ليس مدمن الخمر الذي يشربها كل يوم، ولكنه الموطن نفسه إنّه إذا وجدها شربها) ٤٠.

٣٦- نفس المصدر، الباب ١٥، ح ١١.

٣٧- نفس المصدر، الباب ١٥، ح ١٣.

٣٨- نفس المصدر، الباب ١٥، ح ١٤.

٣٩- نفس المصدر، الباب ١٥، ح ١٦.

٤٠- نفس المصدر، الباب ١٦، ح ١.

حالة المدمن في القيامة

عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: (يجيء مدمن الخمر والمسكر يوم القيامة مزرقة عيناه، مسوداً وجهه، مانلاً شقّه، يسيل لعابه، مشدوداً ناصيته إلى ابهام قدميه، خارجاً يده من صلبه، فيفزع منه أهل الجمع إذا رأوه مقبلاً إلى الحساب) ٤١.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (لا يدخل الجنة العاق لوالديه، والمدمن الخمر، ومثان بالخير إذا عمله) ٤٢.

قليل المسكر ككثيره

عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه خطب الناس فقال: (أيها الناس إلا إن كل مسكر حرام، ألا وما أسكر كثيره فقليله حرام) ٤٣.

وعن عمر بن حنظلة قال: (قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): ما ترى في قدح من مسكر يصبّ عليه الماء حتى تذهب عاديته، ويذهب سكره، فقال: لا والله، ولا قطرة قطرت في حُبّ إلا اهريق ذلك الحُبّ) ٤٤.

المخدرات وملاك حرمتها

عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) قال: (إن الله عز وجل لم يحرم الخمر لاسمها، ولكن حرّمها لعاقبتها، فما كان عاقبته عاقبة الخمر فهو خمر (فهو حرام خ ل) ٤٥).

وعن أبي إبراهيم (عليه السلام) قال: (إن الله عز وجل لم يحرم الخمر لاسمها، ولكن حرّمها لفعالها فما فعل فعل الخمر فهو خمر) ٤٦.

وهذان الحديثان الشريفان ينصّان على العلّة التي من أجلها حرّم الله تعالى الخمر، ويصرّحان بملاك تحريمها، ثمّ يعمّمان التحريم إلى كل مادة تفعل بالإنسان ما يفعله الخمر، ومعلوم: أن باقي المسكرات وكذلك كل المخدرات، تفعل بالإنسان ما يفعله الخمر، بل وأشدّ مما يفعله الخمر، فتكون المسكرات وكل المخدرات محرمة أيضاً.

٤١- نفس المصدر، الباب ١٦، ح ٥.

٤٢- نفس المصدر، الباب ١٦، ح ٧.

٤٣- نفس المصدر، الباب ١٧، ح ٢.

٤٤- نفس المصدر، الباب ١٨، ح ١.

٤٥- نفس المصدر، الباب ١٩، ح ١.

٤٦- نفس المصدر، الباب ١٩، ح ٢.

هل يجوز التدوي بالمسكر؟

عن عمر بن أدينة قال: (كتبت إلى أبي عبد الله (عليه السلام) أسأله عن الرجل ينعث له الدواء من ريح البواسير، فيشربه بقدر أسكرجة من نبيذ، ليس يريد به اللذة وإنما يريد به الدواء؟ فقال: لا، ولا جرعة، ثم قال: إن الله عز وجل لم يجعل في شيء مما حرم دواءً ولا شفاءً) ٤٧.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الدواء الخبيث أن يتدوى به) ٤٨.

وعن الحلبي قال: (سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن دواء يعجن بالخمير لا يجوز أن يعجن بغيره إنما هو اضطرار؟ فقال: لا والله، لا يحل للمسلم أن ينظر إليه، فكيف يتدوى به؟ وإنما هو بمنزلة شحم الخنزير الذي يقع في كذا وكذا لا يكمل إلا به، فلا شفى الله أحداً شفاه خمراً أو شحم خنزير) ٤٩.

وعن ابن مسكان عن ابن أبي يعفور قال: كان ابن أبي يعفور إذا أصابته هذه الأوجاع، فإذا اشتدت به شرب الحسو من النبيذ فتسكن عنه، فدخل على أبي عبد الله (عليه السلام) - إلى أن قال - : فأخبره بوجعه وشربه النبيذ، فقال له: يا ابن أبي يعفور لا تشربه، فإنه حرام، إنما هذا شيطان موكل بك، فلو قد يس منك ذهب، فلما رجع إلى الكوفة هاج به وجعه أشد مما كان، فأقبل أهله عليه فقال: لا والله لا أذوقنّ منه قطرة فينسوا منه، واشتد به الوجع أياماً، ثم أذهب الله عنه، فما عاد إليه حتى مات) ٥٠.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (المضطر لا يشرب الخمر، فإنها لا تزيده إلا شراً، ولأنه إن شربها قتلتها، فلا يشرب منها قطرة) ٥١.

المسكر كلّهُ حرام

عن النيسابوري قال: (قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): القدح من النبيذ، والقدح من الخمر سواء؟ قال: نعم سواء، قلت: الحد فيهما سواء؟ قال: سواء) ٥٢.

٤٧- نفس المصدر، الباب ٢٠، ح ١.

٤٨- نفس المصدر، الباب ٢٠، ح ٩.

٤٩- نفس المصدر، الباب ٢٠، ح ١٠.

٥٠- نفس المصدر، الباب ٢٠، ح ١١.

٥١- نفس المصدر، الباب ٢٠، ح ١٣.

٥٢- نفس المصدر، الباب ٢٤، ح ٤.

الفقاع - البيرة - والشطرنج دأب يزيد

عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: (كل مسكر حرام، وكل مخمر حرام، والفقاع (أي البيرة) حرام)

٥٣.

وعن محمد بن سنان قال: سألت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) عن الفقاع؟ فقال: هي الخمر بعينها) ٥٤.
وعن هشام بن الحكم أنه سأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن الفقاع؟ فقال: لا تشربه، فإنه خمر مجهول،
وإذا أصاب ثوبك فاغسله) ٥٥.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث النبيذ قال: (ما يبيل الميل ينجس حُبًّا من ماء) ٥٦.
وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (لو أن لي سلطاناً على أسواق المسلمين، لرفعت عنهم هذه الخمرة -
يعنى: الفقاع -) ٥٧.

وعن الفضل بن شاذان قال: سمعت الرضا (عليه السلام) يقول: لما حمل رأس الحسين بن علي (عليه السلام) إلى الشام، أمر يزيد لعنه الله، فوضع ونصبت عليه مائدة، فأقبل هو وأصحابه يأكلون ويشربون الفقاع، فلما فرغوا أمر بالرأس فوضع في طشت تحت سريره، وبسط عليه رقعة الشطرنج، وجلس يزيد لعنه الله يلعب بالشطرنج _ إلى أن قال _: ويشرب الفقاع، فمن كان من شيعتنا فليتورع عن شرب الفقاع، واللعب بالشطرنج، ومن نظر إلى الفقاع أو إلى الشطرنج، فليذكر الحسين (عليه السلام) وليلعن يزيد وآل زياد، يمحوا الله عز وجل بذلك ذنوبه ولو كانت بعدد النجوم) ٥٨.

المائدة إذا شرب عليها الخمر

عن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (سنل عن المائدة إذا شرب عليها الخمر أو المسكر؟ قال: حرمت المائدة) ٥٩.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام): (... قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ملعون ملعون من جلس على

٥٣- نفس المصدر، الباب ٢٧، ح ٣.

٥٤- نفس المصدر، الباب ٢٧، ح ٧.

٥٥- نفس المصدر، الباب ٢٧، ح ٨.

٥٦- الوسائل، ج ٣، ص ٤٧٠، أبواب النجاسات، الباب ٣٨، ح ٦.

٥٧- نفس المصدر، ج ٢٥ / ص ٣٦١ / أبواب الأشرية المحرمة الباب ٢٧، ح ٩.

٥٨- نفس المصدر، الباب ٢٧، ح ١٣.

٥٩- نفس المصدر، الباب ٣٣، ح ١.

ماندة يشرب عليها الخمر) ٦٠.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأكل على مائدة يشرب عليها الخمر) ٦١.

وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (لا تجالسوا شراب الخمر، فإن اللعنة إذا نزلت عمّت من في المجلس) ٦٢.

من تبعات تعاطي المسكرات والمخدرات

عن النبي (صلى الله عليه وآله) في حديث قال: (ومن شرب الخمر في الدنيا سقاه الله من سم الأفاعي، ومن سم العقارب، شربة يتساقط لحم وجهه في الإثاء قبل أن يشربها، فإذا شربها تفسخ لحمه وجلده كالجيفة يتأذى به أهل الجمع، حتى يؤمر به إلى النار، وشاربها، وعاصرها، ومعتصرها في النار، وبياعها ومبتاعها، وحاملها، والمحمولة إليه، وأكل ثمنها، سواء في عارها وإثمها، ألا ومن باعها، أو اشتراها لغيره، لم يقبل الله منه صلاة ولا صياماً ولا حجاً ولا اعتماراً حتى يتوب منها، وإن مات قبل أن يتوب، كان حقاً على الله أن يسقيه بكل جرعة شرب منها في الدنيا، شربة من صديد جهنم، ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ألا وإن الله حرم الخمر بعينها، والمسكر من كل شراب، ألا وكل مسكر حرام) ٦٣.

العقل يقول بالتحريم

كان هذا بعض ما ورد من الروايات الشريفة في تحريم الخمر والكحول وكل مسكر، وكذا بعض ما ورد أيضاً في فلسفة تحريمها، إضافة إلى ما ورد من الآيات الكريمة التي سبق ذكرها، فإنه إلى جانب كل ذلك يقول العقل بالتحريم أيضاً، وذلك لأن العقل إذا رأى في شيء ضرراً بالغاً على الإنسان، وليس من حيث المال فقط، بل من حيث العقل والفكر، والصحة والسلامة، والأمن والاستقرار، وفي كل ما يخص بشخصية الإنسان وكرامته، وأمن المجتمع وسلامته، حكم بتحريم ذلك الشيء، وقال بمنعه منعاً باتاً، وعلى أثر حكم العقل هذا، ترى العقلاء يمتنعون من تعاطيه، ويحرمونه على أنفسهم تحريماً قاطعاً، وذلك لا لشيء إلا لحكم العقل بتحريمه. ففي الجاهلية الأولى، أعني: الجاهلية قبل الإسلام وأما بعد الإسلام: فالعالم اليوم هو في جاهلية ثانية، لتركه أحكام السماء، وتغافله عن قوانين الوحي، المتمثلة في أحكام الإسلام وتعاليمه الإنسانية الراقية.

٦٠- نفس المصدر، ج ٢٤/ ص ٢٣٢ / أبواب الأطعمة المحرمة، الباب ٦٢، ح ١.

٦١- نفس المصدر، الباب ٦٢، ح ٣.

٦٢- نفس المصدر، ج ٢٥/ ص ٣٧٤ / أبواب الأثربة المحرمة الباب ٣٣، ح ٢.

٦٣- نفس المصدر، الباب ٣٤، ح ٥.

وعليه: ففي الجاهلية الأولى كانت الخمرة وبقية المسكرات متفشية فيما بينهم، وكانوا يتعاطونها كما يتعاطون الماء المباح، غير أن أناساً عقلاء من بينهم، كانوا لا ينزلقون مع ذلك التيار الجاهلي، ولا يقتربون من المسكرات قط، وذلك استجابة منهم لنداء العقل السليم، ونزولاً على حكمه الواضح.

الامتناع عن المسكرات: حكم العقل

ومن جملة هؤلاء الرجال العقلاء، الذين لم يقتربوا من مسكر قط هو: جعفر بن أبي طالب (عليه السلام) أخو الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) وشقيقه، حيث إن أمين وحي الله جبرائيل كان كلما نزل على رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالوحي، خصّ جعفر بن أبي طالب (عليه السلام) - كما في الحديث - من عند الله تبارك وتعالى بالتحية والسلام، فلما سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن سبب اختصاص جعفر بالسلام؟ قال جبرائيل: يقول الله تعالى لخصال فيه، ويأمرك أن تسأله عنها، فأرسل رسول الله (صلى الله عليه وآله) من يطلب له جعفرًا، فلما جاء جعفر أخبره رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن إهداء الله تعالى له التحية والسلام على لسان جبرائيل كلما نزل عليه بالوحي وقال: بأن ذلك لخصال فيك، وأمرني أن أسألك عن تلك الخصال الحسنة التي تتوفر لديك، فما هي تلك الخصال؟ فقال جعفر في جملة ما ذكر من تلك الخصال الحسنة: إنه لم يشرب المسكر ولم يقترب منها قط، وذلك لأنه علم بأن الخمرة تزيل العقل وتغطي عليه، فلم يسمح لنفسه بأن يزيل عقله ويغطي عليه بيديه.

وكيف كان: فإن العقل يحكم بتحريم الخمر والكحول ويمنع عن كل مسكر، وأن العقلاء يمتنعون من تعاطيها، ويحرمونها على أنفسهم تحريماً باتاً، وإن كانوا يعيشون في زمان جاهلية، ولم يكن هناك دين يحرمه عليهم، بل يكون امتناعهم عنها لحكم العقل بتحريمها.

المسكرات والمخدرات وجهان لعملة واحدة

ثم إن المسكرات والمخدرات وجهان لعملة واحدة وذلك، لأن ملاك تحريم المسكرات وهو كما عرفت: الأضرار البالغة الناجمة عن تعاطيها، والمفاسد الكبيرة المترتبة على تناولها، هذا الملاك بنفسه موجود في المخدرات أيضاً، فإنه ينجم من تعاطيها أضرار فادحة، ويترتب على تناولها مفسد كبيرة، لا يمكن تداركها وإصلاحها، وإذا كان ملاك التحريم موجوداً في المخدرات كانت هي محرمة أيضاً للملاك.

مضافاً إلى ما قيل في علة تحريم الخمر: من أنه يخمر العقل ويغويه، فإن هذه العلة موجودة في المخدرات أيضاً، حيث إن المخدرات تغطي على عقل المتعاطي وتفقد صوابه، وتجعله يتصرف تصرف الإنسان المبتلى بالجنون المطبق، لا يعي ما يفعل، ولا يعرف ما يصنع.

حكم تعاطي المخدرات

أضف إلى ذلك النصوص الشريفة، القائلة: (إن الله عز وجل لم يحرم الخمر لإسمها، ولكن حرمها لعاقبتها، فما كان عاقبته عاقبة الخمر، أو كان فعله فعل الخمر فهو حرام) فإن هذه النصوص صريحة في تحريم المخدرات، وذلك لأنها تعطي حكماً كلياً بتحريم كل ما كان عاقبته عاقبة الخمر أو فعله فعل الخمر، ولا أحد ينكر التشابه بين عاقبة الخمر والمخدر، ولا التشابه بين فعل المسكرات والمخدرات، فتكون المخدرات كالخمر وكالمسكرات، محرمة بنص هذه الروايات الشريفة أيضاً.

كما ويترتب على تعاطيها وتناولها والتقلب فيها بكل أنواع التقلب من بيع وشراء، وزراعة وتجارة، وتهينة وتصنيع، وحمل ونقل، كل ما كان يترتب على الخمر والمسكرات من حرمة وبطلان في الدنيا، وعذاب ونيران في الآخرة.

المخدرات بيعاً وشراءً

إذن فإن المخدر لما كان حراماً، فبيعه وشراؤه وصلحه وما أشبه ذلك حرام أيضاً، وفي الحديث النبوي المشهور: (إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه) ٦٤. وعن أبي جعفر (عليه السلام): (والسحت أنواع كثيرة منها: أجور الفواجر، وثنم الخمر والنبيذ، والمسكر، والربا بعد البينة) ٦٥.

المخدرات زراعة وتجارة

ثم إن زراعة المخدرات والاتجار بها حرام أيضاً لقوله سبحانه: ((وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)) ٦٦ فإنه يوجب نشر الرذيلة في المجتمع، وإشاعة الجريمة والخيانة بين الناس، وفي الحديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): (قاتل الله اليهود فقد حرم الله عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها) ٦٧. هذا بالإضافة إلى قوله (صلى الله عليه وآله): (لا ضرر ولا ضرار) ٦٨.

٦٤- المكاسب المحرمة، ص ٣.

٦٥- الوسائل كتاب التجارة أبواب ما يكتسب به الباب ٥، ح ١.

٦٦- المائدة، آية ٢.

٦٧- البحار، ج ١٠٣، ص ٧١.

٦٨- البحار، ج ٢، ص ٢٧٦.

المستثنيات

نعم بعض أقسام المخدرات الطبيعية، كالبنج ويسمى السيكران أو الشكيران، الذي يستفاد في أغراض طبية، كمعالجة المرضى، والتخدير لإجراء عمليات جراحية وما أشبهه، فإنه مستثنى زرعه وبيعه وشراؤه لهذا الغرض الإنساني فقط، وفي ذلك روايات تدل عليه:

فعن أحمد بن بشار قال: (حججت فأتيت المدينة فدخلت مسجد الرسول (صلى الله عليه وآله) فإذا أبو ابراهيم (عليه السلام) جالس في جانب المنبر، فدنوت فقبلت رأسه ويديه وسلمت عليه، فرد عليّ السلام وقال: كيف أنت من علتك؟ قلت: شاكياً بعد، وكان بي السل، فقال: خذ هذا الدواء بالمدينة قبل أن تخرج إلى مكة، فانك توافيها وقد عوفيت بإذن الله تعالى، فأخرجت الدواة والكاغد وأملى علينا: يؤخذ سنبل، وقاقلة، وزعفران وعافر قرحا، وبنج، وخربيق، وفلفل أبيض، أجزاء بالسوية، وابرفيون جزأين، ويدق وينخل بحريرة، ويعجن بعسل منزوع الرغوة، ويسقى صاحب السل منه مثل الحمصة بماء مسخن عند النوم، وإنك لا تشرب ذلك إلا ثلاث ليال حتى تعافى منه بإذن الله تعالى) ٦٩.

وعن أحمد بن العباس بن المفضل عن أخيه عبد الله قال: لدغنتي العقرب فكادت شوكته حين ضربتني تبلغ بطني من شدة ما ضربتني، وكان أبو الحسن (عليه السلام) جارنا، فصرت إليه فقلت: إن ابني عبد الله لدغته العقرب وهو ذا يتخوف عليه. فقال: اسقوه من دواء الجامع فإنه دواء الرضا (عليه السلام) فقلت: وما هو؟ قال: دواء معروف، قلت: مولاي فإني لا أعرفه؟ قال: خذ سنبل، وزعفران، وقاقلة، وعافر قرحا، وخربيق أبيض، وبنج، وفلفل أبيض، أجزاء سواء بالسوية، وابرفيون جزأين، يدق دقاً ناعماً وينخل بحريرة، ويعجن بعسل منزوع الرغوة، ويسقى منه للسعة الحية والعقرب حبة بماء الحلتيت، فإنه يبرأ من ساعته. قال: فعالجناه به وسقيناه، فبرأ من ساعته، ونحن نتخذه ونعطيه للناس إلى يومنا هذا) ٧٠.

هذا والكلام في هذا الباب، أعني: أحكام المخدرات والمسكرات، وويلاتها الناجمة عنها، كثيرة جداً، ذكرنا نموذجاً قليلاً، وشيئاً يسيراً منها في هذا الكتاب، ليكون محفزاً على مكافحة هذا الداء العضال، والله الهادي إلى الصواب، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

قم المقدسة

محمد الشيرازي

شهر ذي حجة الحرام ١٤٢٠ هـ. ق

٦٩- مستدرك الوسائل، ج ١٦، أبواب الأطعمة المباحة، الباب ١٠٨، ح ٨.

٧٠- مستدرك الوسائل، ج ١٦، أبواب الأطعمة المباحة، الباب ١١٢، ح ١٨.